

القرار ٢٣٣٦ (الدورة ٢٢)

حرية الاعلام

ان الجمعية العامة،

اذ ترى ان اللجنة الثالثة لم تتمكن ، بسبب ازدياد عام جدول اعمالها ، من النادر في الدورة الثانية والمشرىين في مشروع اتفاقية حرية الاعلام ومشروع اعلان حرية الاعلام ،

وانتكر ان حرية الاعلام تؤلف جزءا هاما من حقوق الانسان والحريات الاساسية التي كرسها الامم المتحدة نفسها لتعزيزها ،

تقرر ان تتناول بالنادر في دورتها الثالثة والمشرىين البند الخامس بحرية الاعلام .

الجلسة العامة ١٦٣٨

١٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٣٧ (الدورة ٢٢)

عالة المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
والبروتوكول الاختياري المتعلق بالمعهد الدولي الخاص
بالحقوق المدنية والسياسية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى انها اعربت في قرارها ٢٢٠٠ ألف (الدورة ٢١) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ عن امليها في ان يجرى دون تأخير توقيع المعهد بين الدوليين الخاصين بحقوق الانسان والبروتوكول الاختياري المتعلق بالمعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والتصديق عليها او الانضمام اليها ، وفي ان يبدأ نفاذها في موعد قريب ،

وان تلاحظ انه ، حسبما جاء في تقرير الأمين العام المقدم عملا بقرارها ٢٢٠٠ ألف (الدورة ٢١) عن حالة التصديقات على المعهدين والبروتوكول الاختياري (١) ، لم يحصل اي تصديق على اية وثيقة من هذه الوثائق او اي انضمام اليها ، ولم يتم غير تسعة عشر توقيعها على المعهد الدولي

(١) A/6320 و Add.1 ، انظر كذلك : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة ١٥٥٣ ، النبذة ٥٣ .